


آروب سوريه

السورية الدولية للتأمين ش.م.م.ع



الأربعاء



الاشتراكات

٥٨٧

٢٠١٧/٥/٢

التاريخ
اسم الدارنة

محضر اجتماع الهيئة العامة العاديّة

للشركة السورية الدولية للتأمين (آروب سوريه) - الشركات للإدارات

شركة مساهمة مغفلة عامة

المنعقدة في 2016/04/27

رقم الوارد:

٥٠٢

التاريخ

٢٠١٦/٥/٣

سوق دمشق للأوراق المالية

جعفر

السيد/ جعفر جبار ابراهيم سليمان

٦/٥/٢٠١٦

ب تمام الساعة العاشرة من يوم الأربعاء الواقع في السابع والعشرين من شهر نيسان لعام 2016 عقدت إجتماع الهيئة العامة العاديّة للشركة السورية الدولية للتأمين (آروب - سوريه) شركة مساهمة مغفلة عامة في نادي الشرق بدمشق، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و 173 و 176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في صحفتين يوميتين وفق الآتي:

جريدة الثورة في يوم الأحد الواقع في 10 نيسان 2016 / العدد 16048

جريدة الوطن في يوم الأحد الواقع في 10 نيسان 2016 / العدد 2372

جريدة الوطن في يوم الاثنين الواقع في 11 نيسان 2016 / العدد 2373

جريدة الثورة في يوم الاثنين الواقع في 11 نيسان 2016 / العدد 16049

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و 180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة العاديّة وعد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى الشركة.

ترأس الاجتماع السيد حبيب بيتجانة عضو مجلس الإدارة.

السيد/ جعفر جبار ابراهيم سليمان





عين كل من السادة سمير باصوص و حبيب صائغ مراقبين للتصويت من المساهمين.
كما عين المحامي فادي سهيل سركيس كاتباً للجنة.

حضر السيد هيثم الحسين والسيد محمود حبشي مندوبى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك
بموجب الكتاب رقم 4954 تاريخ 2016/4/26

كما حضر كل من السادة ميسان الطيب ورويدة العمامي مندوبي عن هيئة الأوراق والأسواق المالية
السوبرية بموجب الكتاب رقم 407/ص-إم تاريخ 2016/4/3

كما حضر السيد مدير مديرية الإشراف على الشركات الدكتور رافد محمد مندوب هيئة الإشراف على
التأمين بموجب الكتاب رقم 299/ص تاريخ 2016/4/11

كما حضر السيد فرزت العمامي بصفته مدقق حسابات الشركة المنتخب من قبل الهيئة العامة.
كما حضر من أعضاء مجلس الإدارة السيد حبيب بيتجانة أصلحة عن نفسه ومفوضاً عن رئيس
مجلس الإدارة شركة آروب للتأمين ممثلة بالسيد فاتح بدشاش. وتعجب باقي الأعضاء بسبب السفر.
تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة فتبين أن نشر الدعوة قد
تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة العادية، تبين أن
النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصلحة ووكلة عدداً من الأسهم وقدره
61,64% من رأس المال الشركة والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة.

صادق رئيس الجلسه ومراقب التصويت على ورقة الحضور ليتقى محفوظة نسخة منها لدى مجلس
الادارة ونسخة ثانية لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك.

وبعد التأكيد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط الازمة لانعقادها،
كما أعلن المجتمعون تنازلمهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل
الحضور والنشر وغيرها وأقرروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو
قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.



افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة للدورة المالية 2015 والى خطة العمل للسنة المالية المقبلة .
2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال الشركة وعن حساب ميزانيتها وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2015.
3. مناقشة تقريري مجلس الإدارة و مدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما.
4. مناقشة موضوع تكوين الاحتياطيات.
5. تعين الأرباح التي يتوجب توزيعها بناءً على اقتراح مجلس الإدارة.
6. انتخاب مجلس إدارة جديد للشركة لقرب انتهاء مدة ولاية مجلس الإدارة الحالي.
7. المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2015 والبحث في تعويضات مجلس الإدارة للعام 2016 واتخاذ القرار بخصوصها.
8. البحث في مكافآت مجلس الإدارة للعام 2015 واتخاذ القرار بخصوصها.
9. انتخاب مدقق الحسابات لسنِه ماليَّة قادمة 2016، وتعيين تعويضاته.
10. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2015 .
11. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة المنتخب بممارسة أعمال مشابهة و التعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.

1- الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة للدورة المالية 2015 والى خطة العمل للسنة المالية المقبلة .

قام رئيس الجلسة بتكليف السيد المدير العام بشار الحلبي بإلقاء كلمة موجزة عن قطاع التأمين في سوريا والصعوبات التي يواجهها، والحديث عن نتائج الشركة للعام 2015 والتوقعات وخطبة العمل للعام 2016.



ثم قام المدير العام بتلاوة تقرير مجلس الإدارة الذي تضمن ما يلي:
لمحة عن الشركة وأنشطتها وأماكنها الجغرافية.

المؤسرون والمساهمون الرئيسيون.

أعضاء مجلس الإدارة ونبذة تعريفية عن كل منهم.

الإدارة التنفيذية للشركة ونبذة تعريفية عنهم.

قطاع التأمين في سوريا والوضع التافسي لشركة آروب في السوق السورية.

الهيكل التنظيمي للشركة وعدد الموظفين وفئاتهم ومؤهلاتهم.

وصف المخاطر التي تواجهها الشركة.

السلسلة الزمنية للأرباح وحقوق المساهمين.

أسعار الأوراق المالية المصدرة للأعوام 2010 و2011 و2012 و2013 و2014 و2015.

بيان بالعقود والارتباطات مع أطراف مقربة.

معايير المحاسبة المطبقة في التقارير المالية وأتعاب التدقيق لعام 2015.

التطورات المستقبلية وتوقعات الإدارة.

2- الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال الشركة وعن حساب ميزانيتها وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2015:

قام السيد فرزت العمادي بعرض تفصيلي للتقرير السنوي عن حسابات الشركة الموقوفة في 2015/12/31 وقد نوه فيه حول مطابقة حسابات الشركة للواقع وبأنها تمت وفق الأصول والقانون وبحسب المعايير الدولية.

آر دب سوريه

السورية الدولية للتأمين ش.م.م.ع



وبين وجود صافي أرباح (بعد اقتطاع الضريبة) مبلغ وقدره 258,741,682 ل.س (مائتين وثمانية وخمسين مليون وسبعمائة وواحد واربعين ألف وستمائة واثنين وثمانين ليرة سورية) ، كما بين أن جزء من هذه الأرباح وقدره 138,748,628 ل.س (مائة وثمانية وثلاثين مليون وسبعمائة وثمانية وأربعين ألف وستمائة وثمانية وعشرين ليرة سوري) هو عبارة عن أرباح غير محققة ناتجة عن فروقات أسعار الصرف وهي غير قابلة للتوزيع .

3- مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما:

جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات فأبدى الحضور تفاؤلهم بعمل الشركة وجديتها وأنثوا على جهود مجلس الإدارة ومدقق الحسابات.

وتفضل الدكتور رافد محمد منوب هيئة الادارة على التأمين بإجراء مداخلة حول عمل الشركة ونوه لضرورة تفعيل نشاط الشركة في مختلف مجالات التأمين والاستفادة من شركات معيدي التأمين لزيادة وتيرة العمل التأميني في الشركة متمنيا النجاح والتوفيق للشركة باعتبارها الشركة الأولى في سوق التأمين منهاً لعدم وجود أي تحفظات من قبل هيئة الادارة على التأمين على ميزانيتها.

4- تكوين الاحتياطيات:

أشار رئيس الجلسة إلى وجوب قيام الشركة باقتطاع جزء من الأرباح الصافية لتكوين احتياطيات إجبارية عملاً بأحكام المادة 197 من قانون الشركات بما يعادل 10% من صافي الأرباح الخاضعة لتكوين الاحتياطيات أي مبلغ وقدره (14,480,119 ل.س) فقط أربعة عشرة مليون وأربعين وثمانون ألفاً ومائة وتسعة عشرة ليرة سورية، كما أشار إلى فائدة وضرورة اقتطاع 10% من الأرباح الصافية الخاضعة لتكوين الاحتياطيات الإختيارية وذلك في حال موافقة الهيئة العامة عملاً بأحكام المادة 198 من قانون الشركات اي بمبلغ وقدره (14,480,119 ل.س) فقط أربعة عشرة مليون وأربعين وثمانون ألفاً ومائة وتسعة عشرة ليرة سورية.

وطلب من الهيئة العامة الموافقة على اقتطاع مبلغ وقدره (14,480,119 ل.س) أربعة عشرة مليون وأربعين وثمانون ألفاً ومائة وتسعة عشرة ليرة سورية كاحتياطي اجباري ومبلغ وقدره

(119,480,411 ل.س) أربعة عشرة مليون وأربعين ألفاً ومائة وتسعة عشرة ليرة سورية
كاحتياطي اختياري.

5- تعيين الأرباح التي يتوجب توزيعها بناءً على اقتراح مجلس الإدارة:

بين الرئيس أن صافي أرباح السنة المالية 2015 (بعد اقتطاع الضريبة) مبلغ وقدره 258,741,682 ل.س (فقط مئتان وثمانية وخمسين مليون وسبعمائة وواحد وأربعين ألفاً وستمائة واثنان وثمانين ليرة سورية لا غير)، كما بين أن جزء من هذه الأرباح هو عبارة عن أرباح غير محققة ناتجة عن فروقات أسعار الصرف وهذا الجزء يبلغ 138,748,628 ل.س (مائة وثمانية وتلذين مليون وسبعمائة وثمانية وأربعين ألفاً وستمائة وعشرين ليرة سورية) وهو غير قابل للتوزيع.

وعرض على الحاضرين اقتراح مجلس الإدارة توزيع مبلغ وقدره 70,000,000 ليرة سورية (فقط سبعين مليون ليرة سورية لا غير) بواقع سبع ليرات سورية للسهم الواحد وذلك من الأرباح الصافية المحققة القابلة للتوزيع وذلك بعد اقتطاع الاحتياطي الاجباري والاختياري، وتدوير ماتبقى من إجمالي الأرباح المحققة والمدورة عن الأعوام الماضية مع الأرباح المحققة عن العام 2015 القابلة للتوزيع على المساهمين كل بحسب مساهمته في الشركة إلى العام القادم، بعد أن يتم الحصول على موافقة هيئة الإشراف على التأمين والجهات المختصة على هذا التوزيع وطلب من الهيئة العامة تقويض مجلس الإدارة أو من يفوضه بالحصول على كافة الموافقات اللازمة لذلك.

6- انتخاب مجلس إدارة جديد للشركة لقرب انتهاء مدة ولاية مجلس الإدارة الحالي.

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن ولاية مجلس الإدارة الحالي تنتهي في 21/7/2016 ، وسندًا لأحكام الفقرة 6 من المادة 139 من المرسوم التشريعي 29 لعام 2011 الخاص بالشركات:

6/ على مجلس الإدارة أن يدعو الهيئة العامة للشركة للاجتماع خلال التسعين يوماً الأخيرة من مدة ولايته لانتخاب مجلس إدارة يحل محله على أن يستمر في عمله إلى أن ينتخب مجلس الإدارة الجديد وإذا تأخر انتخابه لأي سبب من الأسباب يشترط في ذلك ألا تزيد مدة التأخير في أي حالة من الحالات على تسعين يوماً من تاريخ انتهاء مدة المجلس القائم.

بناء عليه عرض على الحاضرين موضوع انتخاب مجلس إدارة جديد للشركة لولاية جديدة مدتها أربع سنوات وذلك لقرب انتهاء مدة ولاية المجلس الحالي.

واستعرض رئيس الجلسة أسماء المرشحين لعضوية مجلس الإدارة وهم السادة التالية أسماؤهم:

- 1- شركة آروب للتأمين ش.م.ل. ممثلة بالسيد فاتح وجيه بكداش لبناني
- 2- شركة آروب للتأمين ش.م.ل. ممثلة بالسيد سامر نعمان أزهري سوري
- 3- بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. ممثلًا بالسيد عمر نعمان أزهري سوري
- 4- السيد مروان محمد توفيق جارودي لبناني
- 5- السيد حسان إحسان بعلبكي سوري
- 6- السيد إبراهيم أديب شيخ ديب سوري
- 7- السيد حبيب أنطون بيتجانة سوري

ولما كان عدد المرشحين مطابقًا لعدد الأعضاء المطلوبين لمجلس الإدارة ولم يرشح أي من المساهمين الآخرين نفسه عدا الأسماء المذكورة، وطلب من الحاضرين الموافقة على انتخابهم كأعضاء مجلس إدارة بالتركيه على أن يعطى الأعضاء جميع الصلاحيات الازمة للقيام بمهامهم وفق غایيات الشركة وعلى ان يتم الحصول على موافقة هيئة الاشراف على التأمين على هذا الانتخاب وتقويض مجلس الإدارة او من يفوضونه بمتابعة موضوع الحصول على المواقف الازمة لانتخاب أعضاء مجلس الإدارة وشهر هذا الانتخاب في السجل التجاري أصولاً.

7- المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2015 والبحث في تعويضات مجلس الإدارة للعام 2016 واتخاذ القرار بخصوصها:

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة قد أبدوا رغبتهم في الهيئة العامة الماضية بعدم تقاضي أي تعويضات عن العام 2015 وفعلاً لم يتناصروا أية تعويضات أو بدلات حضور أو مزايا خاصة خلال العام 2015 بناء على طلبهم، وطلب من الهيئة العامة المصادقة على ذلك.

كما تمت مناقشة موضوع تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم في المجلس خلال العام 2016

فأبدى الأعضاء الحاليين والأعضاء المنتخبين عدم رغبتهم بتقاضي أية تعويضات حتى نهاية عام 2016 على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للشركة.

8- البحث في مكافآت مجلس الإدارة للعام 2015 واتخاذ القرار بخصوصها.

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة لم يتلقوا أي مكافآت عن العام 2015 ، وقد أعلنوا عدم رغبتهم بتقاضي أي مكافآت مهما كانت لقاء توليهم مهامهم في عضوية المجلس خلال العام المذكور .

9- انتخاب مدقق الحسابات لسنة واحدة وتعيين تعويضاته:

فتح رئيس الجلسة باب الترشح لانتخاب مدقق حسابات للشركة للسنة المالية 2016، وتم ترشيح السيد فرزت العمادي باعتباره من مدققي الحسابات المسجلين في لائحة مدققي الحسابات القانونيين المعتمدين وحيث أنه لم يرشح غيره فقد تم انتخابه بالتزكية .
كما اقترح الحضور تفويض مجلس الإدارة للتوقيع على اتفاق خطى مع مدقق الحسابات المنتخب السيد فرزت العمادي وتحديد الأتعاب التي ستتوجب له.

10- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2015

أثنى رئيس الجلسة على عمل أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة والتزامهم بمهامهم الموكلة إليهم واقتراح على الهيئة العامة للشركة إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاءً وممثلي الشركة عن السنة المالية 2015 إبراءً عاماً شاملـاً.

11- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة و التعاقد مع الشركة وفق أحكام

المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011:

أشار رئيس الجلسة إلى أحكام الفقرات 1 و 2 و 4 من المادة 152 من قانون الشركات التي تقضي بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس :

- مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها.
- أن يشتركوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة.

إلا إذا كان ذلك بتراخيص خاص تمنحه الهيئة العامة.

تم طرح موضوع تجديد هذا الترخيص لكل من اعضاء مجلس الإدارة المنتخبين بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة خلال السنة المالية 2016 على التصويت في الهيئة العامة.

أعيد التدقيق في النصاب القانوني للهيئة، فتبين أنه ما يزال متواافقاً بحضور مساهمين يمثلون أصلية ووكالة عدداً من الأسهم يمثل ما نسبته 61,64% من رأس المال الشركة والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة للجنة ، ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

القرار الأول :

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدقق الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2015 وفق ما جاء فيها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع


القرار الثاني:

الموافقة على اقتطاع 10% من صافي الأرباح لتكوين الاحتياطيات الإجبارية أي بمبلغ وقدره (14,480,119 ل.س) فقط أربعة عشرة مليون وأربعين ألفاً ومائة وتسعة عشرة ليرة سورية ، واقتطاع 10% من صافي الأرباح لتكوين الاحتياطيات الاختيارية عملاً بأحكام المادة 197 و 198 من قانون الشركات أي بمبلغ (14,480,119 ل.س) فقط أربعة عشرة مليون وأربعين ألفاً ومائة وتسعة عشرة ليرة سورية

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثالث:

توزيع مبلغ إجمالي وقدره 70,000,000 ليرة سورية (فقط سبعين مليون ليرة سورية) من الأرباح الصافية والمحققة على المساهمين كل بحسب مساهمته في الشركة أي بواقع سبع ليرات سورية للسهم الواحد بعد أن يتم الحصول على الموافقات اللازمة من هيئة الإشراف على التأمين والجهات المختصة على توزيع هذه الأرباح وتقويض مجلس الإدارة او من يفوضه بالحصول على الموافقات المطلوبة واتخاذ كافة الإجراءات الالزمة للتوزيع.



آروب سوریہ



السورية الدولية للتأمين ش.م.ع

تدوير ماتبقى من الأرباح الصافية المحققة بعد اقتطاع الضريبة والإحتياطيات الإختيارية والإجبارية والبالغة 21,032,816 ليرة سورية (واحد وعشرين مليون واثنين وثلاثين ألفاً وثمانمائة وستة عشر ليرة سورية) إلى العام القادم.

صدق القرار باجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الرابع:

انتخاب السادة التالية اسماؤهم لعضوية مجلس إدارة الشركة لولاية جديدة مدتها أربع سنوات تبدأ من تاريخ انتخابهم في هذه الهيئة وهم السادة :

- 1- شركة آروب للتأمين ش.م.ل. ممثلة بالسيد فاتح وجيه بقدash لبناني
- 2- شركة آروب للتأمين ش.م.ل. ممثلة بالسيد سامر نعمان أزهري سوري
- 3- بنك لبنان والمهاجر ش.م.ل. ممثلة بالسيد عمر نعمان أزهري سوري
- 4- السيد مروان محمد توفيق جارودي لبناني
- 5- السيد حسان إحسان بعلبكي سوري
- 6- السيد ابراهيم أديب شيخ ديب سوري
- 7- السيد حبيب أنطون بيتنانة سوري

وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة أو نائبه او المدير العام أو من يفوضونه بالحصول على الموافقات اللازمة من هيئة الادارة على التأمين وكافة الجهات المختصة على انتخاب أعضاء مجلس الإدارة ، واستكمال كافة الاجراءات اللازمة لشهر هذا الانتخاب اصولاً في السجل التجاري والتوفيق على كافة الوثائق اللازمة لذلك.

صدق القرار باجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الخامس:

الموافقة على عدم تقاضي أي من اعضاء مجلس الإدارة لأى تعويضات عن العام 2015 .

وعدم صرف أي تعويضات لأعضاء مجلس الإدارة السابقين والمنتخبين عن عضويتهم خلال العام 2016 بناءً على طلبهم على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للشركة.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس:

الموافقة على عدم تقاضي أعضاء مجلس الإدارة السابقين أي مكافآت عن العام 2015.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السابع:

انتخاب السيد فرزت العمادي ليكون مدققاً لحسابات الشركة للعام 2016 لما له من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونه مدرج على لائحة المحاسبين القانونيين لدى الجهات المعنية وتفويض مجلس الإدارة بتحديد التعويض السنوي المتوجب له وتوقيع الإنفاق اللازم معه.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثامن:

إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وكذلك كافة ممثلي الشركة عن كافة أعمالهم خلال السنة المالية المنصرمة 2015 إبراء عاماً شاملأ.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار التاسع:

الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة للأعمال التي تمارسها الشركة والتعاقد معها عملاً بأحكام الفقرات 1 و 2 و 4 من المادة 152 من قانون الشركات.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

أُعلن ختام الجلسة في الساعة الحادية عشرة والنصف من يوم من يوم الأربعاء الواقع في السابع والعشرين من شهر نيسان لعام 2016 في نادي الشرق، وتم تنظم المحضر وتوقيعه أصولاً لتدوين

آر دب سورِيَّة



السورية الدولية للتأمين ش.م.ع

نسخة منه في سجل الهيئات العامة للشركة ونسخة لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك
أصلًا.

رئيس الجلسة

كاتب الجلسة

مراقب التصويت

مندوبى الوزارة

هيثم كلين مسحود هبة

مندوبى هيئة الإشراف على التأمين

